

## قرارات

### وزارة التجارة الخارجية

قرار رقم ٧٦٥ لسنة ٢٠٠٣

وزير التجارة الخارجية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ فى شأن التصدير والاستيراد ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٢٧٥ لسنة ١٩٩١ بشأن إصدار لائحة القواعد المنفذة

لأحكام القانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٧٥ وتعديلاته ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٢١ لسنة ١٩٩٧ بتشكيل المجلس السلعية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٣٩ لسنة ١٩٩٩ بتشكيل المجلس السلعى للمنتجات الخشبية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٥٠ لسنة ٢٠٠٢ بإعادة تشكيل المجلس السلعى

للمنتجات الخشبية ؛

وبناء على مذكرة قطاع سياسات التجارة الخارجية المؤرخة ٢٠٠٣/١٢/١٠ ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

يضم السيد / شريف إسماعيل صادق ، مدير شركة المصنوعات الخشبية «الكرار»

إلى عضوية المجلس السلعى للمنتجات الخشبية .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠٠٣/١٢/٣١

وزير التجارة الخارجية

د. يوسف بطرس غالى